



بطاقة خدمة

كود الخدمة : ٣/ص٦

إسم الخدمة : استخراج تصاريح دخول المناطق المقيدة بالمطارات للأجانب (مؤقت)

المكتب المختص : تصاريح أمنية / رئيس سلطة طيران المدني

مطالب أداء الخدمة :

- خطاب من الجهة الطالبة لأستخراج تصاريح دخول للمناطق المقيدة بالمطارات و تحديد المطارات المطلوب استخراج تصاريح لها لكل من ميناء القاهرة الجوي أو عموم المطارات كلا على حدة موقع بالتوقيع المعتمد ومختوم بخاتم الشركة .
- صورة كارت التعريف الخاص بالشركة (ID) .
- صورة الرقم القومي سارية / جواز السفر سارى لكل فرد مطلوب له استخراج تصريح .

زمن أداء الخدمة : ٢١ يوم للموافقة على الاستخراج بفرض عدم وجود ملاحظات في مستندات بدء الخدمة

رسوم ثابتة تدفع عند طلب الخدمة: ٢٠ جنيه رسم الطلب + ٩٠ قرش دمغة نوعية + ١٠ قروش رسم تنمية

رسوم الخدمة: بدون رسوم

توقيت دفع الرسوم: قبل أداء الخدمة

DIF-912A .1

مواعيد العمل اليومية من الساعة ٩ صباحاً إلى ٢ مساءً عدا أيام الجمعة والسبت
للاستفسار يرجى الاتصال بأرقام: ٤٥ - ٤٣ - ٢٢٦٨٨٣٤٢ فاكس: ٢٢٦٨٨٣٤١

بتاريخ: ٢٠١٧/١٢/١٤

بتاريخ: ٢٠٠٤/٠٦/٢٠ تعديل رقم: ٣

إصدار رقم: ١